

الرقابة المصرفية على البنوك التجارية

كأداة للتقليل من المخاطر المصرفية.

تعتبر الرقابة أداة ضرورية للسير الحسن لأي مؤسسة اقتصادية فهي أساس التوجيه لكل شطر الذي يسمح بالعمل بصفة قانونية وتفادي الأخطاء التي قد ترتكبها المؤسسة. ولتقييم مدى فاعلية السياسات المطبقة من طرفها لاتخاذ الأنظمة الكفيلة بعد تكرارها.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة المصرفية. سنتناول في هذا المطلب التعريف المختلفة للرقابة ثم التعريف الشامل وبما أننا نتكلم عن الرقابة بالبنوك سنعرف الرقابة المصرفية.

الفرع الأول: تعريف الرقابة. لم يتفق الكتاب على تعريف شامل ومانع للرقابة وهذه بعض التعريفات البعض الكتاب.

التعريف الأول: يتتنوع مفهوم الرقابة طبقاً لعدة اتجاهات وموافق فعندها تكون الرقابة بمعنى التشدد

من قبل الإداره قد تتحرف إلى معنى القصوى والتعسف مع المرؤوسين وعندما تكون الرقابة بمعنى رصد الأخطاء فهي تقترب من السلطة والتجسس على أعمال الأفراد وتصرفاتهم فهي مجموعة من العمليات تتضمن جميع المعلومات والبيانات وتحليلها للوصول إلى النتائج تقوم أجهزة معينة بها للتأكد من تحقيق المشروع وعليه فان هدف الرقابة الأساسي هو تجنب الأخطاء وتصحيحها في حال الوقوع ووضع الأنظمة الكفيلة التي تمنع عدم تكرارها في المستقبل⁽¹⁾.

التعريف الثاني: يجمع بين معنيين لكلمة رقابة.

المعنى الأول: يأتي من فكرة الحراسة، الرقابة يعني فحص الأشياء وان كانت تسير طبقاً لما نتمنى وهنا يكون مشكل بطريقة على الأقل واضحة تحت شكل أهداف.

المعنى الثاني: هو معنى أوسع من سابقه فهو يحمل مصطلح السلطة وهو التحكم فيما هو ضمنياً معقد، نشاط الرقابة يدمج في سياق لأنظم التسيير المجمعة. حسب الاقتصاديون هناك ثلاثة عمليات للرقابة:
- التحديد ويعني اختيار الأهداف.
- الاختيار ويعني التنفيذ وتوكيل الإمكانيات الخاصة لتحقيق هذه الأهداف.

التنشيط والرقابة هذا يعني وضع أدوات تمكن من تقييم النتائج المحصل عليها والطرق التي التعريف الثالث:

هي الوظيفة الرابعة للادارة وبها تكمل العملية الإدارية بمفهومها الشامل من قياس الأداء وتصحیحه ويمكن تعريفها كما يلي: وبمعنى آخر هو التأکد أن ما تم انجازه من أنشطة ومهام وأهداف هو بالضبط مكان يجب أن يتم وكذلك تحديد الانحرافات وأسبابها وطرق علاجها وعليه فان الرقابة هي جعل العمليات البنکية تتم طبقاً للطريقة أو الخطط الموضوعة للحصول على نفس النتائج. المرتبة التعريف الرابع: يمكن تعريفها: أنها جزء لا يتجزأ أو أساسی في العملية الإدارية.

التعريف الرابع: يمكن تعريفها: أنها جزء لا يتجزأ أو أساسى في العملية الإدارية.

- هدفها الأساسي هو التحقق من أن التنفيذ والأداء الفعلى يسيران طبقاً للخطة الموضوعة.

- أنها أساساً ليست جامدة بل أن هناك حدود مسموح بها للاختلاف بين الخطة المتبناة والتنفيذ.

- إن الهدف منها هو بيان مواطن الضعف.

- إن عملية الرقابة مسؤولية أساسية للإدارة

ويُمكِّن إضافة إلى هذه المبادئ:

- إن العمليات التصحيحية قد لا تشمل بالضرورة على التنفيذ بل قد تتعادل إلى السياسات والخطة وأحياناً إلى الأهداف ذاتها وخاصة الأهداف قصيرة الأجل.

- إن عملية الرقابة تشمل اكتشاف وتحليل المشاكل قبل التنفيذ، مرحلة التنفيذ نفسها لاكتشاف المشاكل قبل تفاقمها والقيام بالعمليات التصحيحية أولاً بأول، كما تشمل عملية الرقابة مرحلة ما بعد التنفيذ.

التعريف الشامل: الرقابة هي عملية إدارية تتم في كل مراحل العمل فتظهر في المرحلة الأولى على شكل أهداف وتستمر مع سير العمل للتحقق من التنفيذ حسب الخطة الموضوعة وفي النهاية يتم مقارنة النتائج مع نتائج الدورات السابقة ومع الأهداف المسطرة مسبقاً لتصحيحها وتكون هذه التصحيحات البداية بالنسبة للدورة المقبلة.

الفرع الثاني: تعريف الرقابة المصرفية.

التعريف الأول: الرقابة المصرفية هي مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تسير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية والمصارف بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية لها وصولاً إلى تكوين جهاز مصري سليم يساهم في التنمية الاقتصادية ويحافظ على حقوق المؤسسة والمستثمرين وبالتالي الحصول على ثقة العملاء بأدائها.

التعريف الثاني: لرقابة المصرفية عبارة عن تطبيق عملي للفحص والتأكيد من سلامة الاجراءات المنفذة ومطابقتها لذاك المسطرة في المجال المصرفي وذلك بهدف تحقيق سلامة العمليات وال موجودات البنكية وتنظيمها وفق بالقوانين المسطرة من طرف أعلى سلطة نقدية وهي البنك المركزي

المطلب الثاني: أهداف ومهام الرقابة المصرفية.

I . أهداف الرقابة المصرفية: على الرغم من اختلاف نظم الرقابة المصرفية في دول العالم إلا أنه يوجد اتفاق عام على أهداف محددة رئيسية لتلك النظم :

- 1- الحفاظ على استقرار النظام المالي لتجنب مخاطر إفلاس البنوك من خلال الإشراف على ممارسات المؤسسات المصرفية وضمان عدم تعثرها لحماية النظام المالي والنظام المالي ككل، كما يتضمن أيضا وضع القواعد والتعليمات الخاصة بإدارة الأصول والخصوص للبنوك، سواء بالنسبة للعمليات المحلية أو الدولية.
- 2- ضمان كفاءة عمل الجهاز المالي من خلال فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنوك للتأكد من جودة الأصول وتجنب تعرضها للمخاطر وتقييم العمليات الداخلية بالبنوك، وتحليل العناصر المالية الرئيسية وتوافق عمليات البنوك العامة للقوانين الموضوعة.
- 3- المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها الأموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية التزاماتها تجاه المودعين وخاصة المتعلقة بسلامة الأصول.

I. مهام الرقابة المصرفية: من بين المهام التي تقوم بها الجهات الرقابية ذكر ما يلي:

- 1- الإشراف على العمليات المصرفية المحلية والدولية التي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.
- 2- وضع القواعد والتعليمات الواجب على البنوك والمؤسسات المالية الأخرى إتباعها فيما يخص تحقيق الاستقرار للنظام المالي وتدعميه.
- 3- التأكيد من أن القواعد والتعليمات الخاصة بالرقابة على البنوك يتم تنفيذها.
- 4- تشديد متطلبات تكوين احتياطات للقروض المشكوك فيها، وتتجدد القيود على القروض المقدمة إلى المقترضين فرادى والأطراف المرتبطة بحصة معينة، في رأس المال المالي.
- 5- فرض الالتزام بمعايير كفاية رأس المال.
- 6- إصدار القوانين التوجيهات التي تقتضي ضرورة إبلاغ المعلومات الأساسية مثل: بيانات الميزانية والبيانات التي ترد في صلب الميزانية، وبيان التدفقات النقدية للمشرفين على البنوك، ونشر المعلومات للجمهور وفي كثير من الحالات يتم إعداد التقارير المالية وفقاً لمبادئ المحاسبة المقبولة دولياً.
- 1- إلزام البنوك بحيازة حد أدنى من رأس المال من المخاطر التي تمس أموال أصحاب البنوك كما انه يساعد البنوك على مواجهة الركود الاقتصادي
- 2- القيام بفحص حسابات ومستندات البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بغرض التأكيد من أن عمليات البنوك تتم في إطار قوانين البنك المعمول بها ولا تحيد عنها، وبعرض تقييم الوضع المالي لها بحيث يتم التأكيد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها.

المطلب الثالث: ضوابط الرقابية المصرفية. أن الرقابة السليمة تعد شرطاً أساسياً لاستمرارية المصارف في السوق والتأكد على سلامة مراكزها المالية وتجنبها المخاطر غير الضرورية مع تحقيق فعالية الأداء وبالتالي سلامة الجهاز المالي واستقراره، وتتم عملية الرقابة من خلال جهتين أساسيتين لتكامل عملهما، هي جهات الرقابة الداخلية وجهات الرقابة الخارجية.

I. جهات الرقابة الداخلية (المراجعة الداخلية) تعد الرقابة الداخلية وظيفة تقييمية مستقلة بطبعها تأسس داخل المصرف لفحص وتقدير أنشطة خدمة للمصرف ذاته، يتم بموجبها رفع الكفاءة الإنتاجية لعناصر الإنتاج وحماية أصوله وممتلكاته ومنع أو اكتشاف الغش والأخطاء وتصحيحها في الوقت المناسب والتحقق من صحة ودقة المعلومات والبيانات وتوقيتها والتأكد على عدم الالتزام بالسياسات الإدارية والقوانين والأنظمة المعمول بها، وتنقسم نظم الرقابة الداخلية بالمرونة التي تكفل سهولة تطبيقها وتكييفها حسب الوضع والهيكل التنظيمي في المصرف، حيث يمكن تأسيس إدارة مراجعة داخلية تقوم على أحد نظم المراجعة العالمية في كل شركة قابضة أو تابعة كما يستلزم الأمر أيضاً تأسيس إدارة مراجعة جديدة خاصة بأعمال المصرف الشاملة في إطار من الفصل الإداري وفي كافة الأحوال تخضع إدارة الرقابة الداخلية إلى مجلس الإدارة مباشرة والذي يقوم بأعمال الإشراف ورسم السياسات والرقابة على أداء الإدارة التنفيذية وتتجدر الإشارة إلى أنه يوجد أربع مناطق رئيسية للرقابة الداخلية تمثل في:

- الهيكل المؤسسي وما يشمل عليه من التعريف بالواجبات والمسؤوليات وحدود الموافقة على القروض وإجراءات صناعة اتخاذ القرار.
- للإجراءات المحاسبية وما يتضمنه من تسوية الحسابات والقواعد المالية وميزان المراجعة الدوري.
- مبدأ الرقابة الرباعية والذي يضمن الفصل بين الوظائف، المراجعة المزدوجة، الرقابة الثانية على الأصول، التوقيع الثنائي.
- الرقابة الفعلية على الأصول والاستثمارات.

II- جهات الرقابة الخارجية (المراجعة الخارجية): تقوم أعمال الرقابة الخارجية على أساس العينة والاختبار للوصول لدرجة من القناعة حول سلامة البيانات المالية للتأكد من أنها تعكس نتائج الواقع الوضع المالي للمؤسسة في نهاية فترة مالية ما وذلك انطلاقاً من برنامج للمراجعة الخارجية يتعين من قبل مدقق الحسابات ويعتمد على الأصول والأعراف الدولية والقوانين والأنظمة المحلية، ويراعي أوضاع المؤسسات كل حسب حجمها وطبيعة عملها ونوعيتها (تابعة، قابضة... الخ) لتتأتي نتائج أعمال التدقيق الخارجي ملائمة لنتائج الضبط الداخلي

وتتجدر الإشارة إلى أنه لا بد من تعاون هيئات الرقابة الداخلية والخارجية لوضع حجر الأساس للرقابة الفعالة واللازمة لضمان السلامة للنظام المالي حيث تساعد الإشراف على توجيه المؤسسات المالية ويحدد

ال المشكلات في وقت مبكر مما يتضح للنظام المزيد من الوقت لاتخاذ تدابير إصلاحية تحد من احتمالية ودرجة الصعوبات التي تواجه القطاع المالي.

II. الرقابة من قبل البنك المركزي: تعمل المصارف المركزية على دعم وحماية الجهاز المصرفي للحفاظ على حقوق المودعين والدائنين للمصرف وتوفير الاستقرار المنشود في أسواق النقد لتحقيق هذه الأهداف تقوم هذه المصارف المركزية بنوعين رئيسيين للرقابة:

A. الرقابة الوقائية: تهدف الرقابة الوقائية إلى تقليص المخاطر التي تتعرض لها المصارف إلى حد ادنى ممكن ومن أهم وسائلها لتحقيق هذا الهدف ما يلي:

► الحد من المنافسة الهدامة بين المصارف.

► وضع حدود دنيا لكافية رأس المال.

► المحافظة على نسب معقولة من السيولة.

► تجنب مخاطر فروق أسعار الفائدة الناجمة عن عدم التوازن في مواعيد الاستحقاق بين الموجودات والمطلوبات.

► تحديد الأنشطة المسموح بها للمصرف وتلك المحظورة، وفي هذا الصدد لا يوجد اتفاق عام حيث تسمح بعض المصارف المركزية للبنوك التجارية للقيام ببعض الأنشطة غير التقليدية في حدود معينة من خلال المصرف نفسه أو من خلال شركات قابضة وشركات تابعة لها مع التأكيد على ضرورة إعلام العميل بكافة الأخطار التي يتعرض لها وفقاً لنموذج اعد لذلك كما في التشريع الانجليزي في مجال الأوراق المالية.

► وضع شروط معينة لمنع التراخيص لإنشاء المصارف مثل: وجود حد ادنى من رأس المال المدفوع، ووجود إدارة ذات سمعة وكفاءة جيدة وان يأخذ المصرف شكل الشركة المساهمة كما يمكن للبنك المركزي في هذا المجال التأثير على قدرة المصارف في إنشاء شركات قابضة أو تابعة من خلال تحديد نسب المساهمات في رأس المال لكل نوع، وطلب دراسات جدول من المصارف حول هذه الشركات المزعum إنشاؤها موضحاً فيها مدى الحاجة إليها ونوعية الخدمات التي تقدمها والمخاطر التي يمكن تحقيقها.

B- رقابة الأداء وتصحيح الحسابات: تتحصر مهمة البنك المركزي في هذا النوع من الرقابة في تحليل المعلومات والبيانات التي تبين أداء المصرف وسلامة مركزه المالي وذلك من خلال البيانات الدورية

تقديمها المصارف للبنك المركزي كما يمكن لهذا الأخير ممارسة نفس العمل ولكن من خلال التفتيش الدوري أي فحص الدفاتر وسجلات المصرف للوقوف على حقيقة المراكز المالية له وتتبع كافة العوامل التي تؤثر

على سلامة البنك ونجاح عملياته. ويلزم البنك المركزي المصارف بضرورة الاستعانة بمدقق حسابات خارجي ليعد تقريرا حول الانجاز الفعلي والنتائج المالية للمصرف وتحدد مهنة مدقق الحسابات الخارجية مجالات التدقيق ومستواه ومسؤولياته. كما تلزم المصارف المركزية المدقق الخارجي بإعطائه نسخة من تقارير الفحص والمراجعة وأية وثائق أخرى أو معلومات عن الأوضاع المالية للبنك وتهدف رقابة البنك المركزي إلى تقديم الدعم للبنوك التجارية عند تعرضها لأية أزمة من خلال نظام المقرض الأخير الذي بمقتضاه يقوم البنك المركزي بضخ السيولة الأزمة للمصارف سواء من خلال خصم الأوراق المالية أو إقراضها مقابل ضمانات معينة.